

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٤ / ٥

بإجراء تعديل في قانون السلطة القضائية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٠١ / ٩٦ ، وعلى قانون معاشات ومكافآت ما بعد الخدمة لموظفي الحكومة العمانيين، الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٦ / ٨٦ وتعديلاته ، وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٠ / ٩٩ وتعديلاته ، وعلى قانون الادعاء العام الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٢ / ٩٩ وتعديلاته . وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسماً بـ ما هو آت

المادة الأولى : تضاف فقرة إلى المادة (٤٨) من قانون السلطة القضائية المشار إليه ، نصها الآتي :

" وتخصيص بدلات السكن والكهرباء والماء لذات نسبة الاستقطاع التي يخضع لها الراتب الأساسي الشهري ، المنصوص عليها في قانون معاشات ومكافآت ما بعد الخدمة لموظفي الحكومة العمانيين ، المشار إليه " .

المادة الثانية : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٩ من ذى القعدة سنة ١٤٢٤ هـ

الموافق : ١٢ من يناير سنة ٢٠٠٤ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٧٥٩)
الصادرة في ١٧ / ١ / ٢٠٠٤ م